



دليل استرشادي لمراجعة حسابات المنشآت
العاملة في نشاط التمويل متناهي الصغر

يناير ٢٠١٨

المحتويات

٦-٣	فهم نشاط التمويل متناهي الصغر
١٢-٧	تخطيط المراجعة
٢٥-١٣	الحصول على أدلة المراجعة
٣٩-٢٦	إصدار التقرير

المقدمة

نظر لصغر حجم الكثير من المنشآت العاملة فى نشاط التمويل متناهي الصغر (المنشآت) مع وجود عدد كبير من المعاملات بقيم صغيرة وضعف المبالغ المخصصة لمراجعة الحسابات، قد يدعو ذلك مراقب الحسابات إلى محاولة تخفيض حجم أعماله أثناء قيامه بعملية المراجعة. إلا أنه يجب على المراقب ألا يقلل من درجة تعقيد هذه المراجعات. فإجراءات منح المنشآت للتمويل والعدد الكبير من المعاملات ومدى مركزية أو لا مركزية عمليات المنشأة جغرافياً أو إدارياً قد يخلق للمراقب تحديات فى عملية المراجعة وخاصة أن العديد من هذه المنشآت لا تعمل من خلال نظم رقابة داخلية قوية يمكن لمراقب الحسابات أن يعتمد عليها أثناء قيامه بأداء مهمة المراجعة.

ومع علمنا بأن كل مكتب مراقب حسابات له إجراءات المراجعة الخاصة به، إلا أننا نحاول فى هذا الدليل مد المراجعين بإرشادات محددة عن كل مرحلة من مراحل المراجعة المختلفة والمستمدة من المعايير المصرية للمراجعة.

وتتمثل هذه المراحل فى الآتى:

- فهم نشاط التمويل متناهي الصغر (الفصل الأول)
- تخطيط المراجعة (الفصل الثانى)
- الحصول على أدلة المراجعة (الفصل الثالث)
- إصدار التقرير (الفصل الرابع)

الفصل الأول

فهم نشاط التمويل متناهي الصغر

القواعد الصادرة من الهيئة

١-١ يجب على مراقب الحسابات فى فهمه لنشاط التمويل متناهي الصغر الاطلاع وفهم "قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر- الجمعيات أو المؤسسات الأهلية" والصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٣١) لسنة ٢٠١٥، والذي يحتوي على الأقسام التالية:

- القسم الأول: أحكام عامة وتعريفات.
- القسم الثاني: إدارة الجمعية أو المؤسسة.
- القسم الثالث: البنية التنظيمية والإدارية والفنية والمعلوماتية.
- القسم الرابع: منح التمويل وإدارة المخاطر.
- القسم الخامس: حماية المتعاملين.
- القسم السادس: قواعد إعداد القوائم المالية المستقلة للنشاط وأسس حسابات المخصصات وإعدام الديون.
- القسم السابع: مكاتب الجمعية أو المؤسسة التي يمتد إليها لنشاط التمويل متناهي الصغر.
- القسم الثامن: حوالة المحافظ الائتمانية.
- القسم التاسع: التقارير الرقابية ومتطلبات الامتثال.

تشكيل تمويل الجمعية أو المؤسسة

٢-١ لا تواجه الجمعيات أو المؤسسات العاملة فى هذا النشاط خطر رأس المال الموجود فى المنشآت التي تهدف إلى الربح حيث أن

مجمع فائضها ينشأ من:

- تراكم التبرعات والمنح
- اشتراكات الأعضاء
- الفائض المرحل من نتائج الأعمال

النظام المحاسبي والقوائم المالية

٣-١ للسبب الوارد فى ٢-١ أعلاه إدارة الجمعية أو المؤسسة لا تكون من حملة أسهم يهدفون إلى تعظيم الربح، ولكن عادة ما

تتكون الإدارة من متطوعين هدفهم العمل الخيري وليس العمل التجاري.

٤-١ ولنفس الأسباب، فإن كثيرًا من هذه الجمعيات والمؤسسات قد لا تهتم بإعداد وعرض قوائم مالية كتلك التي تعدها وتعرضها المنشآت الهادفة للربح، كما أن نظام الرقابة الداخلية لديها قد لا يكون من القوة التي تتطلبها أنشطتها.

٥-١ كما أن هذه الجمعيات والمؤسسات قد تجد نفسها لا تستطيع إعداد قوائمها المالية بالامتثال إلى إطار محاسبي محدد (معايير المحاسبة المصرية).

٦-١ تغلبت الهيئة العامة للرقابة المالية على هذه التحديات بقيامها بإصدار قواعد إعداد القوائم المالية المستقلة للنشاط، وأسس حساب المخصصات وإعدام الديون بالإضافة إلى تقديم نماذج للقوائم المالية التي تلتزم هذه الجمعيات والمؤسسات بإعدادها وعرضها أما سنويًا و/ أو دوريًا حسب تصنيفها، كما ألزمت هذه الجمعيات والمؤسسات بتطبيق معايير المحاسبة المصرية فيما يتعلق بباقي الموضوعات (القسم السادس من ١-١ أعلاه).

اللامركزية والرقابة الداخلية

٧-١ قد يكون للجمعية أو المؤسسة فروع في أماكن مختلفة. وعادة ما تدار هذه الفروع بعدد محدود جدًا من العاملين. وقد يسري هذا على الجمعية أو المؤسسة نفسها مما لا يتيح فصل الاختصاصات. كما أن هذه الفروع قد لا تكون مجهزة بالأجهزة اللازمة لتقيد العمليات وربطها مع المركز الرئيسي مما يستدعي عمل قيود يدوية لا مركزية، الأمر الذي قد يؤدي إلى عدم انتظام وتحديث سجلات الجمعية أو المؤسسة. كل هذه المشاكل تؤثر سلبًا على تصميم أي نظام للرقابة الداخلية.

٨-١ هناك عوامل أخرى تؤثر على نظام الرقابة الداخلية مثل:

١-٨-١ محاولة الجمعية أو المؤسسة تخفيض تكاليفها إلى الحد الأدنى على حساب وضع نظام رقابة داخلية مناسب.

٢-٨-١ أن القائمين على إدارة مثل هذه الجمعيات أو المؤسسات قد لا تكون لديهم الخبرة الكافية لإدارة مثل هذا النشاط.

٣-٨-١ العديد من هذه الجمعيات أو المؤسسات تتوسع بصورة سريعة دون مواجهة ذلك بنظام رقابة داخلية يتمشى مع هذا التوسع. وعلى مراقب الحسابات أن يكون على علم بهذا عند مراجعته لجمعية أو مؤسسة تنمو بسرعة.

الغش والتدليس

٩-١ يعتقد الكثير أن الجمعيات والمؤسسات التي يدفعها العمل الخيري قد لا تكون عرضة لأعمال الغش والتدليس. إلا أن التجربة أثبتت عكس ذلك. فعدم الالتزام بالقواعد لا يكون دائمًا هو سبب الغش والتدليس. فبالرغم من قيام المراقب بالتأكد من أن

هناك مسئول قد وقع عقد القرض وأن المدفوعات قد تم قيدها صحيحة وأن الأوراق مكتملة، قد يظل الغش والتدليس متواجداً ولم يتم اكتشافه.

١٠-١ هناك أسباب لوجود غش وتدليس في التمويل متناهي الصغر لا يمكن اكتشافه بتتبع الأوراق والالتزام، مثل الرشاوى ومثل عدم قيد تسديدات من العملاء.

١١-١ من الأمثلة الواضحة في الغش والتدليس في التمويل متناهي الصغر، قيام مسئول الائتمان بمنح تسهيل لشخص غير موجود أو شخص يدفع رشوة له على أمل أنه لن يرد هذه المبالغ. وفي كل الحالات يستولى مسئول الائتمان على مبالغ لاستخدامه الخاص ويقوم بسداد التسهيلات النقدية عن طريق منح تسهيلات جديدة بنفس الشكل. والسبب في عدم اكتشاف مثل هذا الغش هو قيام مسئول الائتمان بالإجراءات كلها بمفرده لعدم وجود فصل في الاختصاصات الناشئ عن قلة العاملين بسبب الرغبة في خفض المصروفات.

١٢-١ بالطبع لا يتوقع المراقب نظام ائتمان وتحصيل في الجمعيات أو المؤسسات مثل تلك الموجودة في البنوك. إلا أنه يجب أن يعطي عناية خاصة للرقابة على مسئولي الائتمان وعلى القائمين على التحصيل.

الفصل الثاني تخطيط المراجعة

الاجتماعات التمهيدية

١-٢ لتخطيط عملية المراجعة يجب على المراقب عقد اجتماع مع مدير (مديري) الجمعية أو المؤسسة وأن يقوم بزيارة واحد على الأقل من فروعها ويطلع مبدئيًا على السجلات والمستندات الأخرى المستخدمة.

العوامل التي يهتم بها المراقب

٢-٢ يوضح الجدول التالي العوامل التي يجب أن يدرسها المراقب مبدئيًا عند تخطيطه لعملية مراجعة لجمعية أو مؤسسة تزاوّل نشاط التمويل متناهي الصغر.

العوامل	اهتمامات المراقب
الهيكل التنظيمي	١- من هم أصحاب القرار (مجلس إدارة، مدير تنفيذي، مانح ... الخ)؟
	٢- ما هو سلوكهم تجاه المراجعة الخارجية؟
الأهداف	١- ما هي أهداف الجمعية أو المؤسسة الاقتصادية؟
	٢- ما هي أهداف الجمعية أو المؤسسة الاجتماعية؟
العمليات	١- كيف يتم تشغيل نشاط الائتمان؟
	٢- كيف يتم الفصل بين نشاط التمويل والأنشطة الأخرى؟
	٣- كيف يتم تصميم نظم تشغيل العمليات وكيف يتم الرقابة عليها؟
نظام المعلومات	ما هو نظام المعلومات المستخدم؟ وهل هو يدوي أم مُمكّن؟ وما مدى مساهمته في تسهيل عمليات التمويل؟
التمويل	١- ما هو الهيكل التمويلي للجمعية أو المؤسسة؟
	٢- من يتولى متابعة ومراقبة عمليات التمويل ماليًا؟
	٣- ما هي حدود المسؤوليات؟ ومن مسئول أمام من؟
المحاسبة	١- ما هي أهم السياسات المحاسبية؟
	٢- هل السياسات المحاسبية المستخدمة متفقة مع ما تتطلبه الهيئة؟
	٣- ما هو النظام المحاسبي؟ وهل هو يفي بمتطلبات الهيئة من تقارير وقوائم مالية؟

١- هل تواجه الجمعية أو المؤسسة معدل عال في دخول وخروج الأفراد؟	الأفراد
٢- هل الأفراد العاملين مؤهلين لأداء أعمالهم المكلفين بها؟	
٣- هل هناك تدريب للعاملين؟	
١- هل تتبع الجمعية أو المؤسسة القواعد واللوائح التي وضعتها الجهة الرقابية؟	القوانين واللوائح
٢- هل تعرضت الجمعية أو المؤسسة لأيّة عقوبات من الجهة الرقابية؟	

فحص التقارير والمستندات

٣-٢ يجب على المراقب أيضاً فحص التقارير والمستندات ليحصل على تفهم أفضل للنشاط وقد يكون الاطلاع على الوثائق التالية

– إذا كانت متاحة – مفيداً في هذا الشأن:

- القوائم المالية عن الفترات السابقة.
- الموازنة التخطيطية.
- تقارير التشغيل الفترية بما في ذلك قوائم التدفقات النقدية.
- إحصائيات الائتمان وتقارير المتأخرات.
- اتفاقيات المنح.
- عقود التسهيلات.
- تقارير الجهات المانحة.
- تقارير الجهة الرقابية.

تفهم السياسات المحاسبية المستخدمة

٤-٢ بالرغم من أن القانون قد تطلب من الجمعيات أو المؤسسات ضرورة تطبيق معايير المحاسبة المصرية إلا أن من واجب المراقب التأكد من أن الجمعية أو المؤسسة تطبق هذا المطلب.

كما أن عليه أن يتفهم السياسات المحاسبية التي تستخدمها الجمعية أو المؤسسة عند تطبيقها لمعايير المحاسبة المصرية حيث أن هناك العديد من المعايير تسمح باختيار سياسة من السياسات التي يسمح بها المعيار.

تفهم النظام المحاسبي ونظام الرقابة الداخلية

٥-٢ على المراقب تفهم نظامي المحاسبة والرقابة الداخلية من خلال:

- الاستفسار من المديرين والعاملين.
- الرجوع إلى اللوائح والقرارات التنظيمية.
- الاطلاع على التقارير التي يصدرها قسم الحسابات.
- ملاحظات أنشطة الجمعية أو المؤسسة مثل عمليات الكمبيوتر ومراحل منح تسهيل.

٦-٢ يوضح الجدول التالي متطلبات المعيار المصري للمراجعة رقم (٤٠٠) فيما يتعلق بتفهم المراجع لنظامي المحاسبة والرقابة الداخلية:

<u>النظام المحاسبي</u>	
<ul style="list-style-type: none"> • الحسابات الرئيسية لنشاط الجمعية أو المؤسسة. 	١-٦-٢
<ul style="list-style-type: none"> • أهم السجلات المحاسبية المستخدمة. 	
<ul style="list-style-type: none"> • مراحل التشغيل المحاسبي بداية من المستند المنشئ للعاملة حتى الوصول إلى القوائم المالية. 	
<u>بيئة الرقابة</u>	
<ul style="list-style-type: none"> • دور مجلس الإدارة. 	٢-٦-٢
<ul style="list-style-type: none"> • دورة التشغيل. 	
<ul style="list-style-type: none"> • الهيكل التنظيمي. 	

• فصل الاختصاصات.	
إجراءات الرقابة	٣-٦-٢
• عمل ومراجعة واعتماد التسويات.	
• مراجعة العمليات الحسابية.	
• الرقابة على نظم الكمبيوتر.	
• اعتماد المستندات والرقابة عليها.	
• الجرد الفعلي	

تقييم خطر المراجعة

٢-٧ على مراقب الحسابات عند تخطيطه لعملية المراجعة أن يقيم أخطار المراجعة الثلاث من أجل أداء عملية مراجعة ناجحة،

وهذه الأخطار هي:

- خطر التأصل.
- خطر الرقابة الداخلية.
- خطر عدم الاكتشاف.

وبناء على هذا التقييم يقوم المراقب بتخطيط عمله وتصميم برامج المراجعة.

الأهمية النسبية

٢-٨ كما هو معلوم لا يوجد معايير عامة لتحديد مستوى الأهمية النسبية، حيث أن الأهمية النسبية تعتمد على الحكم الشخصي

المهني للمراجع. إلا أنه كاسترشاد يمكن استخدام النسب التالية كمؤشر للأهمية النسبية:

البند المؤثر	رقابة داخلية قوية	رقابة داخلية ضعيفة أو معدومة
الفائض	٥%	٢%
إجمالي الأصول	١%	٣,٠%
إجمالي الإيرادات	١%	٣,٠%



٩-٢ وكمثال على تطبيق ما جاء فى ٢-٨ عاليه نفترض أن المراقب قد اختار إجمالى الأصول كبنء مؤثر فى تحديد الأهمية النسبية

وكان إجمالى الأصول ١٠٠٠,٠٠٠ جنيه وكان نظام الرقابة الداخلىة ضعيف.

تحسب الأهمية النسبية كالاتى: $0,3 \times 1000,000 = 3000$ جنيه.

ويعنى هذا أنه إذا اكتشف المراقب خلال عملية المراجعة وجود تحريفات بمفردها أو بمجموعها تتجاوز ٣٠٠٠ جنيه فمعنى هذا أن

القوائم المالية بما تحريف هام ومؤثر حيث أن أى مبلغ فوق ٣٠٠٠ جنيه سيكون له تأثير على قرارات مستخدمى القوائم المالية.

الفصل الثالث

الحصول على أدلة المراجعة

٣-١ نظرة عامة

مقدمة

٣-١-١ يقدم هذا الفصل شرحًا لإجراءات الحصول على أدلة المراجعة لأهم أرصدة حسابات جمعية أو مؤسسة تزاوّل نشاط التمويل متناهي الصغر. ويشمل هذا الشرح تحديد الخطأ المحتمل في كل حساب من هذه الحسابات وتحديد خطر النشاط وتحديد خطر المراجعة. كما يشمل هذا الشرح إجراءات اختبارات الرقابة وإجراءات اختبارات التحقيق وتحديد العينات والحصول على إقرارات الإدارة.

تأكيدات الإدارة

٣-١-٢ يخطط مراقب الحسابات لأداء اختبارات للتحقق من سلامة تأكيدات الإدارة التي تتضمنها القوائم المالية. وهذه التأكيدات يمكن تلخيصها فيما يلي:

- الاكتمال - أي أنه لا توجد معاملة معتمدة لم يتم قيدها.
- الوجود - أي أنه لا توجد معاملة غير معتمدة تم قيدها.
- الصحة - أي أن المعاملات قد أثبتت بقيمتها الصحيحة.
- القطع - أي أن المعاملات قد قيدت في الفترة الصحيحة التي تمت فيها.
- التقييم - أن الأصول والالتزامات مقيمة تقييمًا سليمًا.
- العرض - أن البنود قد تم عرضها طبقًا لمتطلبات الإطار المحاسبي المستخدم (معايير المحاسبة المصرية وتعليمات الهيئة).

أرصدة الحسابات الرئيسية

- ٣-١-٣ عند تصميم المراقب لإجراءات مراجعته، عليه تحديد أرصدة الحسابات الرئيسية في المنشأة التي يراجعها. وبالنسبة للجمعيات أو المؤسسات المزاولة لنشاط التمويل متناهي الصغر عادة ما تكون هذه الحسابات كالآتي:
- محفظة القروض ومخصص القروض المشكوك فيها: وهذّين الحسابين هما أهم حسابات الجمعية أو المؤسسة حيث أن هذه المحفظة تمثل أغلب أصول المنشأة كما أن الحسابين يمثلان الخطر الأعلى للتحريف.

• النقدية وما فى حكمها: وهى هامة أيضاً حيث أنه عادة ما يكون لدى الجمعية أو المؤسسة نقدية بالخبزينة أو بالطريق بمبالغ كبيرة.

• المنح: حيث أنها تحتاج إلى عناية خاصة للفصل بين ما هو منها إيراد وما هو التزام وما هو فائض.

• الدائون والمستحقات: تعتبر مهمة حيث إنها معرضة لعدم القيد فى الحسابات مما يخلق التزام حال غير مثبت.

• الإيرادات والمصروفات: حيث أنها تحتاج إلى عناية خاصة لأنها قد تعالج فى بعض الأحيان بأسس مختلفة.

تحديد أخطار المراجعة

٣-١-٤ على المراقب تحديد أول خطرين من أخطار المراجعة المذكورة سابقاً وهى الخطر المتأصل وخطر الرقابة الداخلية. وإذا خلص

المراقب إلى أن خطر الرقابة الداخلية عال - وهو الصفة الغالبة فى الجمعيات والمؤسسات محل

المراجعة- فعليه ألا يعتمد على اختبارات الرقابة لأنها ستكون مضبوطة للوقت، وعليه التركيز وبشدة على اختبارات التحقيق بما فيها

من الإجراءات التحليلية.

تحديد العينات

٣-١-٥ يتم أخذ العينات بمعرفة المراقب لإجراء اختبارات التحقيق على مرحلتين. الأولى هى تحديد حجم العينة والثانية اختيار

العينة.

٣-١-٥-١ يوضح الجدول التالي ملخصاً لخطوات اختبارات التحقق بالعينة:

أولاً:	<p>تحديد حجم العينة ويتم ذلك عن طريق أخذ ثلاثة عوامل في الحسبان وهي:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● خطر العينة. ● الخطأ المقبول. ● الخطأ المتوقع.
ثانياً:	<p>اختيار العينة ويتم بأحد الطرق التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● عينة عشوائية. ● عينة منتظمة. ● عينة عن طريق تقسيم المجتمع إلى طبقات.
ثالثاً:	<p>تقييم نتائج العينة ويتم ذلك بعد إجراء الاختبارات بالعينة وعلى المراقب عندئذ القيام بالإجراءات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ● تحليل وتقييم الأخطاء المكتشفة بالعينة. ● تعظيم الأخطاء بالنسبة للمجتمع بأكمله. ● الاستنتاج من الاختبار. <p>وبناء على الخطوة الثالثة قد يرى المراقب توسيع حجم عينته.</p>

٣-١-٥-٢ ويعطى الجزء ٣-٢ مثالاً على تحديد العينة عند مراجعة محفظة القروض في جمعية أو مؤسسة للتمويل متناهى الصغر.

الحصول على إقرارات الإدارة

٣-١-٦ يتطلب المعيار المصري للمراجعة رقم (٥٨٠) أن يحصل المراقب من إدارة المنشأة على إقرار بمسئولياتهم عن القوائم المالية.

ويتم ذلك عن طريق تقديم الإدارة لخطاب التمثيل الذي يشتمل على مسؤولياتهم.

ولا يعتبر خطاب التمثيل هذا بديلاً عن قيام المراقب بالاختبارات الملائمة والكافية عندما يكون ذلك متاحاً.

تابع: الحصول على أدلة المراجعة

٢-٣ محفظة القروض

مقدمة

١-٢-٣ تتصف محفظة القروض في المنشآت التي تزاوّل نشاط التمويل متناهي الصغر بالمواصفات التالية:

- تمنح المنشأة عدد كبير من القروض صغيرة القيمة.
 - تحصل المنشأة عدد كبير من التحصيلات صغيرة القيمة.
 - تغطى المنشأة في كثير من الأحيان مناطق جغرافية واسعة.
 - تعمل المنشأة على تخفيض تكاليفها بتعيين عدد محدود من الموظفين بما يؤدي إلى عدم فصل الاختصاصات.
 - لا ترحب المنشآت بتكوين مخصصات للديون المشكوك فيها.
- من أجل ذلك وضعت الهيئة القواعد اللازمة التي يجب أن تمتلك لها المنشآت لمتابعة التمويل الممنوح منها والرقابة عليها وتسنيها وعمل المخصصات الواجبة طبقاً لهذا التسنين.
- وعلى مراقب الحسابات التأكد أولاً- عند فحصه لهذا البند- أن المنشأة تمتلك لهذه القواعد وتحتفظ بالبيانات والمعلومات اللازمة لهذا الامتثال.

فحص ملف العميل

٢-٢-٣ على المراقب أخذ عينة من ملفات التمويل للتأكد من اكتمالها وأنها تحتوي كحد أدنى على ما يلي:

- أصل طلب التمويل موقعاً عليه من المقترض (المقترضين) والضامن (الضامنين) إن وجد.
- معلومات عن العميل (المقترض أو المقترضين) وعن نشاطه.
- اعتماد منح الائتمان من السلطة المختصة.
- عقد التمويل موقعاً من العميل موضحاً به شروط السداد ومعدل الفائدة ومرفقاً به السند الأذني المسحوب على العميل (في بعض الأحيان يتم الاحتفاظ بالسندات الأذنية في الخزينة).

• بيان بحركة تمويل العميل (أقساط، فوائد).

• أية مستندات أخرى وخاصة ما كان منها متعلقاً بتأخر العميل في سداد التزاماته في مواعيدها.

إجراءات اختبارات التحقيق

٣-٢-٣ من أجل اختبار رصيد آخر المدة لحساب القروض يقوم المراقب باختيار عينة من القروض يقوم بفحص مستنداتها وسجلاتها.

٣-٢-٣-١ يوضح المثال التالي وهو على سبيل الشرح فقط كيفية حساب حجم العينة:

حساب حجم العينة:

منشأة إجمالي أصولها ١,٠٠٠,٠٠٠ جنية.

قيمة المحفظة ٩٠٠,٠٠٠ جنية.

معامل الأهمية النسبية ١% من إجمالي الأصول.

عدد العملاء ٤٥٠ عميل.

بحساب معامل الأهمية النسبية = $1000000 \times 1\% = 10000$ جنية

حجم العينة = $\frac{900000}{10000} = 90$ عميل أي بنسبة ٢٠%

٣-٢-٣-٢ يقوم المراقب باختيار عينته البالغة ٩٠ عميل بإحدى الطرق التالية:

العينة العشوائية: ويتم فيها وضع بيان بأرصدة القروض يقوم المراقب باختيار ٩٠ عميل منها عشوائياً مع ضرورة بعده عن

التحيز إلا للقيم فقط.

العينة المنتظمة: تتم بالأسلوب التالي:

• اختيار عميل من ضمن الخمسة عملاء الأوائل في بيان العملاء = $\frac{450}{9} = 50$

• اختيار العملاء الباقين عن طريق متوالية عددية حدها الأول رقم العميل المختار عالياً وأساسها ٥.

تقسيم المجتمع إلى طبقات: ويتم فيها تقسيم قيم القروض طبقاً لقيمها كالاتي مثلاً:

أكبر من ١٠,٠٠٠ جنية	يفحص بالكامل
من ٥,٠٠٠ إلى ٩,٩٩٩	٢٠%
من ١,٠٠٠ إلى ٤,٩٩٩	١٥%
أقل من ١,٠٠٠	١٠%

٣-٣-٢-٣ يقوم المراقب بخطوات المراجعة التالية على كل وحدة من وحدات العينة المختارة:

الهدف: الاكتمال

- يختار المراقب عينة من المستندات المنشئة للحدث (عقد قرض- إذن صرف شيك- إيصال توريد نقدية- كشف حساب الفوائد- أية قيود تسوية أخرى) ويتأكد من قيدها في حساب العميل المعني ليتأكد من اكتمال سجلات العملاء.

الهدف: الوجود

- يختار المراقب مبالغ معينة من حساب العميل (أصل القرض- تسديدات فوائد- فوائد تأخير- مخصصات) ويرجع بها إلى مستند القيد الأولي ليتأكد من عدم قيد أية مبالغ في سجلات العملاء ليس لها مستند أصلي.

الهدف: الصحة

- يقوم المراقب بمراجعة العمليات الحسابية في سجلات العملاء المختارين ليتأكد من سلامتها قيدها وجمعاً وترصيداً.

الهدف: القطع

- يختار المراقب آخر معاملات مقيدة في عينة العملاء ليتأكد من أنها تخص الفترة.

الهدف: التقييم

- يتأكد المراقب من سلامة تسنين الديون والمتأخرات من أجل التأكد من سلامة حساب مخصص الديون المشكوك فيها.

الهدف: العرض

- يتأكد المراقب أن بند عملاء التمويل قد تم عرضه فى القوائم المالية سليماً كما أنه قد تم الإفصاح عن التفاصيل المطلوبة من الهيئة بطريقة مرضية.

ولتأكيد تحقيق هدى الوجود والصحة، قد يقوم مراقب الحسابات- إذا كان ذلك ممكناً من الناحية العملية- بالمصادقة على أرصدة حسابات العملاء فى تاريخ سابق لإقفال السنة المالية، مثل آخر أكتوبر أو آخر نوفمبر، لمنح فترة كافية لاستلام الردود على هذه المصادقات قبل الانتهاء من المراجعة.

تابع: الحصول على أدلة المراجعة٣-٣ مخصصات الديون المشكوك فيهامقدمة

٣-٣-١ من الضروري أن تحتوي أية عملية مراجعة على اختبار دقيق لمخصص الديون المشكوك فيها لأن عدم سلامة مخصص الديون المشكوك فيها يؤدي إلى:

- عدم سلامة حساب القروض في قائمة المركز المالي للمنشأة.
- عدم سلامة رقم الفائض في قائمة الإيرادات والمصروفات للمنشأة.
- عدم القدرة على تقييم مدى قدرة المسؤولين عن المنشأة في إدارة الخطر.

حساب المخصص

٣-٣-٢ تختلف طرق حساب مخصص الديون المشكوك فيها من منشأة لأخرى حسب حجمها وعدد أرصدة التمويل الممنوحة ونظمها المحاسبية. إلا أن الهيئة العامة للرقابة المالية وضعت في مادة (٣٦) من قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات أو المؤسسات الأهلية، أسس حساب المخصصات بطريقة واضحة ومباشرة.

إعدام الديون

٣-٣-٣ وضعت القواعد المذكورة عاليه في مادة (٣٧) طريقة إعدام الديون محاسبياً حيث يجب ألا يتم ذلك إلا عندما تتيقن الجمعية أو المؤسسة من عدم إمكان تحصيل ذلك الرصيد وبشرط أن يسبق ذلك تكوين مخصص بكامل قيمة الرصيد المطلوب إعدامه، وبشرط موافقة مجلس إدارة الجمعية أو المؤسسة على إعدام رصيد التمويل.

إجراءات اختيارات التحقيق

٣-٣-٤ يقوم المراقب بالإجراءات التالية:

- يطلب من الجمعية أو المؤسسة إعداد بيان بحساب مخصص الديون المشكوك فيها في نهاية الفترة.
- يراجع المراقب هذا البيان على سجلات العملاء عن طريق أخذ عينة.
- يراجع المراقب عينة من سجلات العملاء على البيان.

- يتأكد المراقب من إتباع الجمعية أو المؤسسة لأسس حساب المخصص الواردة فى المادة (٣٦) من القواعد.
- يتأكد المراقب من إتباع الجمعية أو المؤسسة لأسس إعدام الديون الواردة فى المادة (٣٧) من القواعد.
- بعد تأكد المراقب من أن بيان حساب المخصصات سليماً عليه أن يتأكد من سلامة إعداد القيود المحاسبية الخاصة بقيد كل من:

- المخصصات.

- إلغاء مخصصات.

- إعدام الديون.

- يتأكد المراقب من سلامة عرض حركة المخصصات كالتالى:

جنيه مصري

×× رصيد أول الفترة

× يضاف: مخصصات مكونة خلال الفترة

(×) يخصم: مخصصات انتفى الغرض منها خلال الفترة

(×) يخصم: ديون معدومة خلال الفترة

× يضاف: ديون معدومة مستردة خلال الفترة

×× رصيد آخر الفترة

تابع: الحصول على أدلة المراجعة٣-٤ النقديةمقدمة

٣-٤-١ تتعرض النقدية بالخزينة ولدى البنوك لخطر عال وخاصة النقدية بالخزينة حيث يتم التعامل بالنقد بمبالغ صغيرة ولكن بأعداد كبيرة حيث أن كثيراً من العملاء لا يتعامل إلا نقداً سواء عند استلامه التمويل أو عند سداده للفوائد أو الأقساط.

٣-٤-٢ لذا يجب على مراقب الحسابات أن يعطي أهمية كبيرة عند مراجعته لحسابات جمعية أو مؤسسة للسياسات والإجراءات التي تتبعها الجمعية أو المؤسسة في تعاملها مع النقدية وتسجيلها في السجلات. كما يجب عليه أن يدرس إجراءات الحماية لهذه النقدية من خطر الضياع التي قد تتعرض له سواء من داخل الجمعية أو المؤسسة أو من خارجها.

اختبارات المعاملات

٣-٤-٣ عند قيام المراقب بمراجعة المستندات الأولية للقروض (أذن صرف- إيصالات استلام) التأكد من سلامة قيد الطرف الآخر لحسابات النقدية.

اختبارات الأرصدة

٣-٤-٤ يجب على المراقب القيام بمجرد النقدية في الخزن في نهاية يوم عمل آخر الفترة المالية، وعليه التأكد من سلامة النقدية بمقارنتها بدفتر النقدية لدى الصراف، وعليه إثبات رقم وتاريخ آخر إيصال ورقم وتاريخ آخر إذن صرف للرجوع إليهم عند مراجعة حسابات النقدية في دفتر الأستاذ العام.

٣-٤-٥ على المراقب طلب شهادات في تاريخ نهاية الفترة المالية من بنوك الجمعية أو المؤسسة تصله مباشرة على مكتبه.

٣-٤-٦ على المراقب أن يقوم بمراجعة تسوية البنك (البنوك) في تاريخ نهاية الفترة المالية والتعرف على أية بنود في التسوية والاستفسار عنها ومتابعتها في الفترة التالية.

٣-٤-٧ إذا كان للجمعية فروع فيجب على المراقب عمل التسويات اللازمة بين هذه الفروع للتأكد من أنه لا يوجد مبالغ نقدية قد سقطت في الحركة بين الفروع نتيجة لغش أو اختلاس.

تابع: الحصول على أدلة المراجعة

٣-٥ المنح والتبرعات

مقدمة

٣-٥-١ عادة ما تثبت المنح والتبرعات على أنها إيرادات تضاف إلى الفائض. إلا أن هناك بعض المانحين يشترطون شروط معينة مقابل المنح. وفي هذه الحالة تقوم الجمعية أو المؤسسة بقاء المنحة كالتزام، وبعد تحقق الشروط الخاصة بالمنحة يتم رفع المنحة من الالتزامات وقيدها ضمن الفائض.

إجراءات المراجعة

٣-٥-٢ على المراقب ضرورة دراسة شروط كل منحة والتأكد من أن الجمعية أو المؤسسة قد قامت بالفصل بين المنح التي تعد إيراداً وبين المنح التي تعد التزاماً وأنه قد تم معالجتها محاسبياً بطريقة سليمة.

٣-٥-٣ إذا أمكن ذلك عملياً على المراقب الحصول على شهادة من المانحين تبين قيمة المنحة وشروطها.

تابع: الحصول على أدلة المراجعة٦-٣ الإيرادات والمصروفاتمقدمة

١-٦-٣ تتضمن إيرادات التشغيل في الجمعية أو المؤسسة التي تراول نشاط التمويل متناهي الصغر، الفوائد على التمويل والمصروفات الإدارية وفوائد التأخير وفوائد الاستثمارات إن وجدت. بالإضافة إلى ذلك فهناك منح تثبت كإيرادات مباشرة إذا كانت غير مخصصة أو غير مشروطة. وعلى مراقب الحسابات التأكد من أن المنح قد تم الاعتراف بها في الدفاتر طبقاً لشروط المنحة وفي حالة قيد المنح كإيرادات يجب فصلها في بند مستقل في قائمة الإيرادات والمصروفات.

٢-٦-٣ تتضمن مصروفات التشغيل في الجمعية أو المؤسسة، المصروفات الإدارية والعمومية وربما المالية. وتمثل المصروفات الإدارية عادة في الأجور والمرتبات، والإيجار، والتليفون والكهرباء والمياه، ومصاريف السفر، والاهلاكات.

٣-٦-٣ قد يطلب المانحين تبويب المصروفات على البرامج المختلفة. وفي هذه الحالة يتم توزيع مصروفات المركز الرئيسي على البرامج بطريقة محددة.

إجراءات مراجعة الإيرادات

٤-٦-٣ يتم عادة مراجعة بنود الإيرادات عند القيام بمراجعة الأصول والالتزامات. فيتم مراجعة الفوائد على التمويل عند مراجعة القروض (٣-٢)، ويتم مراجعة الإيرادات عن المنح من مراجعة المنح والتبرعات (٣-٥).

٥-٦-٣ بالنسبة للإيرادات من التمويل على المراقب إعادة حساب الفوائد للعينة المختارة من العملاء للتأكد من سلامة حسابها. أما إذا كانت هذه الفوائد تحسب إلكترونياً فعليه اختبار برنامج حساب هذه الفوائد والتأكد من سلامة الحساب.

إجراءات مراجعة المصروفات

٦-٦-٣ يجب على المراقب مراجعة المصروفات مستندياً بما يكفل حصوله على أدلة المراجعة الكافية والسليمة.

٧-٦-٣ قد يلجأ المراقب إلى الفحص التحليلي لبعض المصروفات التي يصلح فيها هذا الإجراء (مثل الأجور والمرتبات، والإيجار، ... الخ).

الفصل الرابع إصدار التقرير

التقرير١-٤ التقرير عن مراجعة كاملة لقوائم مالية سنويةمقدمة

١-١-٤ بعد قيام المراقب بعمل الاختبارات اللازمة وتقييم نتائج هذه الاختبارات وتوصله إلى ما إذا كانت القوائم المالية للجمعية أو المؤسسة قد تم إعدادها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية والقواعد الصادرة من الهيئة العامة للرقابة المالية أم لا، يقوم المراقب بإعداد تقرير مكتوب برأيه الذي توصل إليه.

محتويات التقرير

٢-١-٤ حدد المعيار المصري للمراجعة رقم (٧٠٠) محتويات تقرير مراقب الحسابات على قوائم مالية سنوية تمت مراجعتها مراجعة

كاملة فى الآتي: -

- (أ) عنوان التقرير.
- (ب) الموجّه إليهم التقرير.
- (ج) الفقرة الافتتاحية.
- (د) مسئولية الإدارة عن القوائم المالية.
- (هـ) مسئولية مراقب الحسابات.
- (و) فقرة الرأي.
- (ز) أي متطلبات إلزامية أخرى.
- (ح) توقيع مراقب الحسابات.
- (ط) تاريخ تقرير مراقب الحسابات.
- (ي) عنوان مراقب الحسابات.

فقرة الرأي

٤-١-٣ تعتبر فقرة الرأي هي الجزء الجوهرى فى تقرير مراقب الحسابات. ويمكن لمراقب الحسابات أن يصدر تقريره - فى ضوء

مراجعته - بواحد من الأشكال التالية:

- (١) تقرير نظيف.
- (٢) تقرير نظيف مع فقرة توجيه الانتباه.
- (٣) تقرير بتحفظ لعدم موافقة.
- (٤) تقرير متحفظ لقيود على النطاق.
- (٥) تقرير عكسي.
- (٦) تقرير بعدم القدرة على إبداء رأى.

التقرير النظيف

٤-١-٣(١) يشير التقرير النظيف إلى اقتناع مراقب الحسابات بأن القوائم المالية لا تحتوي على تحريف هام ومؤثر فيما يتعلق بالآتي:

- تم إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.
- القوائم المالية تتفق مع ما جاء بالقوانين واللوائح والإجراءات المنظمة.
- تم تصوير القوائم المالية تصويراً سليماً.
- تم عمل الإفصاحات الضرورية المطلوبة لمثل هذا النوع من النشاط.

وفيما يلي نموذج لتقرير مراقب حسابات نظيف:

(أ) تقرير مراقب الحسابات

(ب) (الموجه إليهم التقرير):

(ج) تقرير عن القوائم المالية

راجعنا القوائم المالية المرفقة لجمعية / مؤسسة والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣١ ديسمبر وكذا قوائم الإيرادات والمصروفات والتدفقات النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

(د) مسؤولية الإدارة عن القوائم المالية

هذه القوائم المالية مسؤولة الجمعية / المؤسسة، فالإدارة مسؤولة عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسؤولية الإدارة تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بإعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسؤولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

(هـ) مسؤولية مراقب الحسابات

تنحصر مسؤوليتنا في إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير تخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية أخطاء هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والافصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم الشخصي للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام المنشأة بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية في المنشأة. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة الإدارة وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

(و) الرأى

ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، فى جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالى للجمعية/ أو مؤسسة فى ٣١ ديسمبر، وعن أدائها المالى وتدققاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية فى ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفى ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة.

(ز) تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى وفقاً لمتطلبات المادة (١٢) من قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهى الصغر الصادر من مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية: من رأينا أن مخصص الديون المشكوك فيها المكون بمعرفة الجمعية/ المؤسسة يعد كافياً وفقاً لسياسة تكوين المخصصات لنشاط التمويل متناهى الصغر المعتمدة من مجلس إدارة الجمعية/ المؤسسة.

(ح) (توقيع مراقب الحسابات).

(ط) (تاريخ التقرير).

(ي) (عنوان مراقب الحسابات).

تقرير نظيف مع فقرة توجيه الانتباه

٤-١-٣ (٢) قد يلجأ مراقب الحسابات إلى إصدار تقرير نظيف مع إضافة فقرة توجيه الانتباه عندما تقابله حالة عدم تأكد مثل حالة عدم قدرة الجمعية/ المؤسسة على الاستمرار بسبب العجز الدائم فى نتائج أعمالها أو فقدان السيولة أو قيامها بمخالفة شرط من شروط منحه ٠٠٠٠٠ الخ.

وفيما يلي نموذج لفقرة توجيه الانتباه:

الرأى

ومن رأينا

مع عدم اعتبار ذلك تحفظ وكما هو مبين تفصيلاً فى الإيضاح رقم () خالفت الجمعية/ المؤسسة شروط المنحة الممنوحة لها من ولا يمكن فى الوقت الحالى تحديد النتائج النهائية لهذا الأمر.

تقرير متحفظ لعدم موافقة

٤-١-٣) عندما لا يتفق مراقب الحسابات مع الإدارة على معالجة محاسبية ما ويكون مبلغها هاماً ومؤثراً يلجأ مراقب الحسابات

إلى إصدار تقرير متحفظ لعدم الموافقة مثل عدم كفاية المخصصات.

وفيما يلي نموذج لتقرير متحفظ لعدم موافقة:

راجعنا (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج الفقرة الافتتاحية).

هذه القوائم مسئولية إدارة الشركة (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج فقرة مسئولية الإدارة).

وتنحصر مسئوليتنا (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج فقرة مسئولية المراقب).

أسباب الرأي المتحفظ

لم يتم استكمال تكوين مخصص الديون المشكوك فيها هذا العام بفرق قدره جنيه مصري وهو ما يخالف معايير المحاسبة المصرية وقواعد ومعايير هيئة الرقابة المالية وبالتالي يجب تخفيض بند الديون بهذا المبلغ مقابل تخفيض الفئات بنفس المبلغ.

الرأي المتحفظ

وفيما عدا تأثير ما ورد في الفقرة (الفقرات) السابقة على القوائم المالية فمن رأينا أن هذه القوائم تعبر بعدالة ووضوح (نفس العبارات في فقرة الرأي).

تقرير متحفظ لقيود على النطاق

٤-١-٣ (٤) يلجأ مراقب الحسابات إلى إصدار تقرير برأى متحفظ لقيود على النطاق عندما لا يتمكن من الحصول على أدلة

المراجعة الكافية والسليمة لبيد ما والتي كان من الممكن الحصول عليها لو لم يكن هناك قيود على نطاق مراجعته.

وفيما يلي نموذج لتقرير متحفظ لقيود على النطاق:

راجعنا (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج الفقرة الافتتاحية).

هذه القوائم المالية مسئولية إدارة جمعية/ مؤسسة (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج فقرة مسئولية الإدارة).

ومسئوليتنا إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها، وفيما عدا ما سيتم مناقشته في الفقرة (الفقرات) التالية، فقد تمت مراجعتنا وفقاً ل (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج فقرة مسئولية المراقب).

أسباب الرأي المتحفظ

لم نتمكن من القيام بالجرد الفعلي للنقدية بالخبزينة في حيث أن تاريخ الجرد كان سابقاً على تاريخ تعييننا كمراقبي لحسابات الجمعية/ المؤسسة. ونظراً لطبيعة السجلات بالجمعية/ المؤسسة، لم نتمكن من القيام بأية إجراءات مراجعة بديلة للتحقق من قيمة النقدية بالخبزينة.

الرأي المتحفظ

وفيما عدا تأثير التسويات المحتملة والتي كان من الممكن تحديدها إذا تمكنا من تحقيق القيمة الفعلية للنقدية بالخبزينة، فمن رأينا أن القوائم المالية تعبر بعدالة ووضوح في كل جوانبها الهامة، (نفس العبارات الواردة في نموذج فقرة الرأي).

التقرير العكسي

٤-١-٣ (٥) يلجأ مراقب الحسابات إلى إصدار تقرير برأي عكسي بأن القوائم المالية لا تعبر عندما يجد أن الاختلاف مع الإدارة

يشمل جوانب جوهرية من القوائم المالية حتى يجعلها غير ذات معنى.

وفيما يلي نموذج لتقرير عكسي:

راجعنا (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج الفقرة الافتتاحية).

هذه القوائم المالية مسؤولة إدارة جمعية / مؤسسة (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج فقرة مسؤولة الإدارة).

تنحصر مسؤوليتنا (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج فقرة مسؤولة المراقب).

أسباب الرأي العكسي

(فقرة أو فقرات تناقش الاختلاف).

الرأي العكسي

ونظراً لجوهرية الأمور المبينة في الفقرة (أو الفقرات) السابقة فمن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه لا تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة عن المركز المالي للجمعية/ المؤسسة في ٣١ ديسمبر ونتائج أعمالها وتدققاتها النقدية عن السنة المالية المنتهية في ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية ولا تنفق مع القوانين واللوائح المصرية.

التقرير بعدم القدرة على إبداء الرأي

٤-١-٣ (٦) يلجأ مراقب الحسابات إلى إصدار تقرير بعدم القدرة على إبداء الرأي عندما يكون القيد على النطاق جوهرياً ويحدث

ذلك عندما لا يستطيع المراقب الحصول على أدلة المراجعة الكافية والمناسبة- والتي كان من الضروري أن يحصل عليها- بشكل

جوهري مما يؤدي إلى عدم قدرته على إبداء رأى نظيف أو متحفظ.

وفيما يلي نموذج لتقرير بعدم القدرة على إبداء الرأي:

" تم تعييننا لمراجعة القوائم المالية المرفقة لجمعية/ مؤسسة والمتمثلة في المركز المالي في ٣١ ديسمبر (تستكمل
الفقرة الافتتاحية) هذه القوائم المالية مسئولية إدارة الجمعية/ المؤسسة (تستكمل بنفس العبارات الواردة في نموذج فقرة مسئولية
الإدارة)

(أحذف الجملة التي تبين مسئولية مراقب الحسابات)

(تحذف أو تعدل فقرة نطاق المراجعة حسب الأحوال)

أسباب عدم القدرة على إبداء رأي

(١) لم نتمكن من إجراء الجرد الفعلي للنقدية بالخزينة في تاريخ المركز المالي.

(٢) لم نحصل على شهادات أو كشوف حساب من بنوك الجمعية / المؤسسة في تاريخ المركز المالي.

(٣) لم تقم الجمعية أو المؤسسة باطلاعنا على عقود المنح الواردة في قوائمها المالية.

ونظرًا لجوهريّة الأمور الموضحة في الفقرات السابقة فإننا لا نستطيع إبداء رأي على القوائم المالية.

تابع: التقرير٤-٢ التقرير عن الفحص المحدود لقوائم مالية ربع سنويةمقدمة

٤-٢-١ نصت الفقرة الثالثة من المادة (١٢) من قواعد ومعايير ممارسة نشاط التمويل متناهي الصغر للجمعيات أو المؤسسات الأهلية الصادر من مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية على ضرورة التزام الجمعية أو المؤسسة الأهلية - فيما عدا الجمعيات والمؤسسات من الفئة (ج) - بإعداد قوائم مالية ربع سنوية لنشاط التمويل متناهي الصغر مرفقاً بها تقرير الفحص المحدود لمراقب الحسابات.

٤-٢-٢ يتناول معيار الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) إجراءات الفحص المحدود لقوائم مالية دورية كما يتناول أيضاً نماذج التقرير على هذا الفحص.

وسنقوم في هذا الجزء من الدليل بشرح مختصر لإجراءات الفحص المحدود والتقرير على نتائجه.

إجراءات الفحص المحدود

٤-٢-٣ يعتبر الهدف من عملية الفحص المحدود للقوائم المالية الربع سنوية هو تمكين المراقب - استناداً إلى ما قام به من عملية الفحص المحدود - من إبداء استنتاج عما إذا كان قد نما إلى علمه ما يجعله يعتقد أن القوائم المالية الربع سنوية غير معدة في جميع جوانبها الهامة طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

٤-٢-٤ يقوم المراقب بعمل الاستفسارات كما يقوم بأداء الإجراءات التحليلية وغيرها من إجراءات الفحص المحدود وذلك حتى يمكنه تقليل خطر إبداء استنتاج غير ملائم، بعدم وجود تحريفات مؤثرة أو جوهرية في القوائم المالية الربع سنوية.

٤-٢-٥ بالنسبة للاستفسارات يقوم المراقب بأداء الإجراءات التالية:

- الاطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة.
- متابعة الأمور التي أدت إلى تحفظات سواء في تقرير المراجعة أو تقرير الفحص المحدود السابق.
- الاستفسار من أعضاء الإدارة المسؤولين عن الأمور المالية والمحاسبية بشأن ما يلي:
 - ما إذا كان قد تم إعداد القوائم المالية الربع سنوية وعرضها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.
 - ما إذا كان قد حدثت أية تغييرات في السياسات المحاسبية أو في طرق تطبيقها.

- ما إذا كانت القوائم المالية تحتوي على أية تحريفات تعرفها الإدارة ولم يتم تصويبها.
- المعاملات الهامة التي حدثت في الأيام الأخيرة من الفترة الدورية أو الأيام الأولى في الفترة الدورية المقبلة.
- التعرف على أية ادعاءات بالغش أو اشتباه في غش يؤثر على القوائم المالية والتي بلغت بمعرفة الموظفين الحاليين أو الموظفين السابقين.
- التعرف على أية أوجه فعلية أو محتملة لعدم الالتزام بالقوانين أو اللوائح.

٤-٢-٦ بالنسبة للإجراءات التحليلية يقوم المراقب بأداء الإجراءات التالية:

- مقارنة المعلومات المالية الدورية مع المعلومات المالية للفترة الدورية السابقة مباشرة ومع المعلومات المالية الدورية للفترة المقابلة للعام المالي السابقة.
- مقارنة المعلومات المالية الدورية الحالية مع النتائج المتوقعة إن وجدت (مثل الموازنات).
- مقارنة المعلومات المالية الدورية الحالية مع المعلومات غير المالية ذات الصلة.
- مقارنة العلاقات بين العناصر المختلفة في القوائم المالية الدورية الحالية مع العلاقات المقابلة في القوائم المالية الدورية للفترات السابقة (مثل متوسط سعر الفائدة، نسبة الأجور إلى المصروفات ... وهكذا).

٤-٢-٧ على المراقب أن يحصل على أدلة بأن القوائم المالية الربع سنوية تتفق مع السجلات المحاسبية المعنية أو يمكن مطابقتها معها.

٤-٢-٨ على المراقب الحصول على إقرارات مكتوبة من الإدارة بشأن القوائم المالية الربع سنوية.

تقرير الفحص المحدود (المحتويات)

٤-٢-٩ نص معيار (٢٤١٠) على أنه ينبغي على المراقب إصدار تقرير مكتوب يحتوي على ما يلي:

- (أ) عنوان التقرير.
- (ب) الموجه إليهم التقرير.
- (ج) تحديد قوائم المالية التي تم فحصها.
- (د) مسئولية الإدارة عن إعداد وعرض القوائم المالية.
- (هـ) أن المراقب مسئول عن إبداء استنتاج على القوائم المالية الربع سنوية استناداً على عملية الفحص المحدود.
- (و) عبارة أنه قد تم فحص القوائم المالية الدورية طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠).
- (ز) عبارة أن الفحص المحدود يقل بشكل جوهري في نطاقه عن عملية مراجعة تم أداؤها طبقاً للمعايير المصرية للمراجعة.
- (ح) الاستنتاج.
- (ط) تاريخ التقرير.
- (ي) عنوان المراقب.
- (ن) توقيع المراقب

أشكال تقرير الفحص المحدود

٤-٢-١٠ يمكن لمراقب الحسابات أن يصدر تقريره- في ضوء فحصه المحدود - بواحد من الأشكال التالية:

- (١) تقرير باستنتاج بدون تحفظات.
 - (٢) تقرير باستنتاج متحفظ لعدم موافقة هام ومؤثر.
 - (٣) تقرير باستنتاج عكسي بعدم موافقة جوهري.
- أما إذا واجهت المراقب حالة من قيد على النطاق هام ومؤثر فعليه الانسحاب من عملية الفحص المحدود.

تقرير باستنتاج غير متحفظ

١٠-٢-٤ (١) وفيما يلي نموذج لتقرير فحص محدود بدون تحفظات:

تقرير فحص محدود للقوائم المالية الربع سنوية

تقرير فحص محدود إلى

المقدمة

قمنا بأعمال الفحص المحدود للقوائم المالية الربع سنوية لجمعية/ مؤسسة

المرفقة والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣١ مارس وكذلك قوائم الإيرادات المصروفات والتدفقات النقدية عن الثلاثة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ، وملخصاً للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات المتممة الأخرى.

والإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية الربع سنوية هذه والعرض العادل والواضح لها طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية، وتنحصر مسؤوليتنا في إبداء استنتاج على القوائم المالية الدورية في ضوء فحصنا المحدود لها.

نطاق الفحص المحدود

قمنا بفحصنا المحدود طبقاً للمعيار المصري لمهام الفحص المحدود رقم (٢٤١٠) ويشمل الفحص المحدود للقوائم المالية الربع سنوية عمل استفسارات بصورة أساسية من أشخاص مسئولين عن الأمور المالية والمحاسبية، وتطبيق إجراءات تحليلية، وغيرها من إجراءات الفحص المحدود.

ويقل الفحص المحدود جوهرياً في نطاقه عن عملية مراجعة تتم طبقاً للمعايير المصرية للمراجعة، وبالتالي لا يمكننا الحصول على تأكيد بأننا سنصبح على دراية بجميع الأمور الهامة التي قد يتم اكتشافها في عملية مراجعة، وعليه فنحن لا نبدي رأى مراجعة على هذه القوائم المالية.

الاستنتاج

وفي ضوء فحصنا المحدود لم ينم إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن القوائم المالية الربع سنوية المرافقة لا تعبر بعدالة ووضوح - في جميع جوانبها الهامة - عن المركز المالي للجمعية/ المنشأة في ٣١ مارس وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية عن الثلاثة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

التاريخ: / / توقيع المراقب

العنوان:

تقرير باستنتاج متحفظ لعدم موافقة هام ومؤثر:

٤-٢-١٠ (٢) فيما يلي نموذج لتقرير فحص محدود باستنتاج متحفظ:

<u>فقرة المقدمة</u>
(كما هي)
<u>فقرة نطاق الفحص المحدود</u>
(كما هي)
<u>أسباب إبداء استنتاج متحفظ</u>
في ضوء فحصنا التحليلي واستفساراتنا من الإدارة فإن مخصص الديون المشكوك فيها به عجز بمبلغ كان يجب تحميلها على المصروفات.
<u>الاستنتاج المتحفظ</u>
وفي ضوء فحصنا المحدود— وباستثناء ما جاء في الفقرة السابقة، لم ينم إلى علمنا (استكمال فقرة الاستنتاج)

تقرير باستنتاج عكسي لعدم موافقة جوهري

٤-٢-١٠ (٣) فيما يلي نموذج لتقرير فحص محدود باستنتاج عكسي:

<u>فقرة المقدمة</u>
(كما هي)
<u>فقرة نطاق الفحص المحدود</u>
(كما هي)
<u>أسباب إبداء استنتاج عكسي</u>
(يذكر السبب)
<u>الاستنتاج العكسي</u>
بسبب جوهري ما جاء في أسباب إبداء استنتاج عكسي فإن القوائم المالية الربع سنوية المرفقة لا تعبر بعدالة ووضوح في جميع جوانبها الهامة (تستكمل فقرة الاستنتاج).

للمزيد من المعلومات وللتواصل:
يمكنكم الدخول على موقع الهيئة: www.fra.gov.eg
استفسارات بشكل عام على البريد الإلكتروني: ngoinfo@fra.gov.eg
الاتصال هاتفياً: ٠١٢٧٥٢٠٠٠٥٥ ت: ٠٢٢٥٧٤٨٥٤١
العنوان: ٢٨ ش طلعت حرب- الدور السابع وحده ٧٠٩ وسط البلد- القاهرة

